

## ما هكذا الدعوة إلى إصلاح الأوضاع يا [.....]<sup>(١)</sup>

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فقد اطلعت على ما نشر في جريدة [.....] بعددها ٦٦٨ في ١٩/٨/١٤٠٤هـ لكاتبه [.....]، وقد نسب إليّ هداة الله كلاماً عن حلق اللحية تجراً فيه بشيء لم أقله، ومما ذكر أني قلت: أي فتوى تصدر باسمي يجب أن تكون ممهورة بخاتمي ومصدقة من وزارة الأوقاف الإسلامية. وهذا الكلام ظاهر البطلان، لأنني لم أشترط يوماً ما تصديق وزارة الأوقاف الإسلامية على ما يصدر مني من الفتاوى. ثم استرسل في الكلام عن حلق اللحية وغيرها، وزعم أن قول النبي صلى الله عليه وسلم: «خالفوا المشركين أحفوا الشوارب وأوفوا اللحي»<sup>(٢)</sup> يقتضي بهذا العصر أن نحلق

(١) انظر مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحته ٢/ ٣٤٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب (اللباس) باب (تقليم الأظافر) ص ٢٦٤، ومسلم بشرح النووي في كتاب (الطهارة) باب (خصال الفطرة) ج ٢، ص ١٤٧ واللفظ له.

اللحي؛ لأن المجوس واليهود والسيخ وغيرهم يطلقون اللحي، وقال: (وعليه يجب مخالفة هذه الفئات نحلق لحانا). وقد قام رجال الأزهر بتطبيق هذا الحديث، وهو مخالفة المشركين وغيرهم وحلقوا لحاهم) إلى آخر ما قال. ولا شك أن هذا جرأة من الكاتب وسوء أدب منه مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبيانه صلى الله عليه وسلم واضح، وأمره واجب الامثال والتنفيذ، ويخشى على مخالفه من العاقبة السيئة، كما قال تعالى:

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور] وأمره صلى الله عليه وسلم بإعفاء اللحية واضح، وتنفيذه واجب إلى قيام الساعة، سواء وفرّ الكفار لحاهم أم حلقوها، وموافقتهم لنا في شيء من شرعنا كإعفاء اللحية لا يقتضي أن نخالف شرعنا، كما أن دخولهم في الإسلام أمر واجب عليهم ومحجوب لنا، ونحن مأمورون بدعوتهم إلى ذلك، ولا يقتضي ذلك خروجنا من الإسلام إذا دخلوا فيه حتى نخالفهم، بل علينا أن ندعوهم إلى دين الله، وألا

نتشبه بهم فيما خالفوا فيه شرع الله، وهذا أمر معلوم عند جميع أهل العلم.

وهذه الجرأة من الكاتب في حمل الحديث الشريف على وجوب حلقها؛ لأن بعض المشركين تركوا حلقها جرأة شنيعة في نشر الباطل والدعوة إليه، ثم هي مخالفة للواقع، فليس كل الكفار قد وفروا لحاهم، بل فيهم من يعفيها وفيهم من يحلقها. ولو فرضنا أنهم كلهم أعفوها لم يجز لنا أن نخالف أمر الرسول صلى الله عليه وسلم فنحلقها لمخالفتهم، وهذا لا يقوله من له أدنى علم وبصيرة بشرع الله عز وجل، ويلزم عليه لوازم باطلة ومنكرات كثيرة. وأما ما ذكره عن شيوخ الأزهر من كونهم حلقوا لحاهم لَمَّا رأوا بعض الكفار قد أعفاها، فهذا لو سلمنا صحته لا حجة فيه، فإن مخالفة بعض المسلمين لما شرعه الله لا يحتج بها على ترك الشرع المطهر، بل الواجب الإنكار على من خالف الشرع والتحذير من الاقتداء به، لا أن يحتج بعمله على مخالفة الشرع. وكثير من العلماء قد خالفوا الشرع المطهر في مسائل كثيرة إما لجهل بالدليل،

وإما لأسباب أخرى، ولا يجوز أن يكونوا حجة في جواز مخالفة ما علم من الشرع لكونهم لم يأخذوا به، بل غاية ما هناك أن يعتذر عنهم بأن الشرع لم يبلغهم أو بلغهم من وجه لم يثبت لديهم أو لأعذار أخرى، كما بسط ذلك الإمام العلامة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه الجليل: (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) وقد أجاد فيه وأفاد، وأوضح أعذار أهل العلم فيما خالفوا من الشرع، فليراجع، فإنه مفيد جداً لطالب الحق. وإني أنصح الكاتب [.....] بأن يتقي الله ويحذر لمز الملتحين وسوء الظن بهم، كما أنصحته بأن يحسن الظن بجميع إخوانه المسلمين، الذين يحرصون على تطبيق الشريعة، ويتتبعون سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ويتأسون به في أقواله وأعماله، وأن يحملهم على أحسن المحامل، عملاً بقول الله عز وجل في سورة الحجرات: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللُّقَبِ بئسَ الأسمُ الفُسوقُ بعدَ الأيمنِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُم الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾﴾ [الحجرات] ومعنى قوله: ﴿وَلَا

نَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴿ [الحجرات: ١١] أي: لا يلزم بعضكم بعضاً،  
 واللمز: العيب، ثم قال سبحانه: ﴿ يَتَأَيَّبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَبُوا  
 كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكُ بِبَعْضِ الظَّنِّ إِثْرٌ ﴾ [الحجرات: ١٢] الآية، فأمر  
 سبحانه باجتناّب كثير من الظن، وأخبر أن بعضه إثم، وهو  
 الظن الذي لا دليل عليه، ولا أمانة شرعية ترشد إليه.  
 ولهذا ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إياكم والظن، فإن الظن  
 أكذب الحديث» وهذا كله لا يمنع من نصيحة من أخطأ من  
 أهل العلم أو الدعوة إلى الله في شيء، من عمله أو دعوته أو  
 سيرته، بل يجب أن يوجه إلى الخير ويرشد إلى الحق  
 بأسلوب حسن، لا باللمز وسوء الظن والأسلوب العنيف،  
 فإن ذلك ينفر من الحق أكثر مما يدعو إليه، ولهذا قال  
 عز وجل لرسوله موسى وهارون لما بعثهما إلى أكفر الخلق  
 في زمانه: ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ [طه]  
 وأخبر الله عن نبيه صلى الله عليه وسلم بما جبله عليه من  
 الرفق والحكمة واللين واللطف في الدعوة؛ فقال سبحانه:

﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِظَ الْقَلْبُ لَأَنَّفُضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] الآية، وأمره سبحانه أن يدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، فقال عز وجل:

﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَهُم بِآتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥] وهذا الأمر ليس خاصاً به صلى الله عليه وسلم، بل هو موجه إليه وإلى جميع علماء الأمة وإلى كل داع يدعو إلى الحق، لأن أوامر الله سبحانه لنبيه صلى الله عليه وسلم لا تخصه، بل تعم الأمة جميعاً، إلا ما قام الدليل على أنه خاص به، ولقول الله سبحانه: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١] الآية، ولقوله عز وجل: ﴿ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]

[الأعراف] وقوله سبحانه: ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَٰئِكَ مِنْ قَبْلِ يَوْمٍ لَمْ يَكُن لَكُمْ آيَاتُ الْكُتُبِ وَالرَّسُولُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ بَيِّنَاتٍ مِمَّا يَدْعُونَ وَلَٰكِن يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ ذُلُّوا لَهُمْ صِرَاطُهُمْ عَلَىٰ سَبِيلٍ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [التوبة] وضح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من يحرم الرفق يحرم الخير

كله» وقال عليه الصلاة والسلام: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه» وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «إن الله يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف» في أحاديث كثيرة تدل على أن الواجب على الدعاة إلى الله سبحانه والناصحين لعباده أن يتخيروا الأساليب المفيدة والعبارات التي ليس فيها عنف ولا تنفير من الحق، والتي يرجى من ورائها انصياع من خالف الحق إلى قبوله والرضى به وإيثاره والرجوع عما هو عليه من الباطل، وأن لا يسلك في دعوته المسالك التي تنفر من الحق ويدعو إلى رده وعدم قبوله. وأسأل الله أن يوفقنا وسائر المسلمين للفقهِ في دينه، والثبات عليه، والدعوة إليه على بصيرة، وأن يعيذنا وسائر المسلمين من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، ومن القول عليه سبحانه وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم بغير علم، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين.

## ما هكذا الدعوة إلى الله يا [.....]<sup>(١)</sup>

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيد الأولين  
والآخرين نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فقد اطلعت على ما كتبه الشيخ [.....]  
بجريدة [.....] في عدد الإثنين ٢/٤/١٤٠٥ هـ تحت  
عنوان (خطب الجمعة وحوادث الساعة). وقد ساءني  
ما تضمنه من اعتراض الكاتب على خطيب المسجد الحرام،  
وما قاله الكاتب عن المولد النبوي. وما قاله في المآدب  
التي يقيمها أهل الميت في اليوم الثالث من الوفاة.

فالكاتب هداه الله إلى الصواب خاض في هذه الأمور  
بغير علم، واعترض على الخطيب، واعتبر حديثه كلاماً  
مملأً، وهذا اعتراض بالباطل؛ لأن ما قاله الخطيب حق  
وفي محله، وليس كلاماً مملأً، بل هو من الأمر بالمعروف  
والنهي عن المنكر الذي أمر الله به ورسوله صلى الله عليه  
وسلم. وقد لعن بني إسرائيل لتخاذلهم في الأمر بالمعروف

(١) انظر مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحته ٢/ ٣٥٢.

وتركهم المنكر يظهر بين قومهم فلا يغيرونه، فقال عز وجل: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [المائدة].

ولا يرضى مسلم صحيح العقيدة سليم الإيمان بربه أن يتصف بعمل كفار بني إسرائيل في عدم إنكار المنكر والتساهل به وعدم التحذير منه، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه»<sup>(١)</sup>.

أما ما يتعلق بالاحتفال بالمولد النبوي فقد قامت الأدلة الشرعية على أنه لا يجوز الاحتفال بمولد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا غيره؛ لأن ذلك من البدع المحدثه، لكون رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعله ولا أحد من خلفائه الراشدين أو أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين. ولم يفعله أيضاً التابعون لهم بإحسان في القرون المفضلة وهم أعلم

(١) رواه ابن ماجه في الفتن بهذا المعنى.



يٰۤاِحْسَنِ رَّضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَاَعَدَّ لَهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي  
تَحْتَهَا الْاَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا اَبَدًا ذٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيْمُ ﴿١٠٠﴾

[التوبة]. واذم سبحانه من شرع في دين الله ما لم يأذن به  
فقال: ﴿ اَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ  
بِهٖ اللهُ ﴾ [الشورى: ٢١].

والآيات في هذا المعنى كثيرة، وإحداث مثل هذه  
الموارد يفهم منه أن الله سبحانه لم يكمل الدين لهذه الأمة،  
وأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الأمة ما ينبغي أن  
تعمل به، حتى جاء هؤلاء المتأخرون فأحدثوا في شرع الله  
ما لم يأذن به، زاعمين أن ذلك مما يقربهم إلى الله، وهذا  
بلا شك فيه خطر عظيم واعتراض على الله سبحانه، وعلى  
رسوله صلى الله عليه وسلم؛ لأن الله سبحانه قد أكمل  
لعباده الدين وأتم عليهم النعمة، ورسوله صلى الله عليه  
وسلم قد بلغ البلاغ المبين.

فلو كان الاحتفال بالموالد من الدين الذي يرضاه الله  
سبحانه لبينه الرسول صلى الله عليه وسلم للأمة أو فعله في

حياته أو فعله أصحابه رضي الله عنهم، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الإسلام في شيء. بل هو من المحدثات التي حذر منها رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته، كما تقدم ذلك في الحديثين السابقين، وقد جاء في معناه أحاديث أخرى مثل قوله صلى الله عليه وسلم في خطبة الجمعة: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» رواه الإمام مسلم في صحيحه.

وقد صرح جماعة من العلماء بإنكار الموالد والتحذير منها كشيخ الإسلام ابن تيمية، والشاطبي، وآخرين عملاً بالأدلة المذكورة وغيرها، وخالف بعض المتأخرين فأجازها إذا لم تشتمل على شيء من المنكرات: كالغلو في رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكاختلاط النساء بالرجال، واستعمال آلات الملاهي، وغير ذلك مما ينكره الشرع المطهر. وظنوا أنها من البدع الحسنة، والقاعدة الشرعية رد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، وقد ردنا هذه المسألة - وهي

الاحتفال بالمولد - إلى كتاب الله سبحانه فوجدناه يأمرنا باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم فيما جاء به، ويحذرننا أن نشرع في دينه ما لم يأذن به، ويخبرنا بأن الله سبحانه قد أكمل لهذه الأمة دينها، وليس هذا الاحتفال مما جاء به الرسول، فيكون ليس من الدين الذي أكمله الله لنا، وأمرنا باتباع الرسول فيه .

وقد رددنا ذلك أيضاً إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم نجد فيها أنه فعله ولا أمر به ولا فعله أصحابه رضي الله عنهم، فعلمنا بذلك أنه ليس من الدين، بل هو من البدع المحدثه، ومن التشبه باليهود والنصارى في أعيادهم، وبذلك يتضح لكل من له أدنى بصيرة ورغبة في الحق وإنصاف في طلبه: أن الاحتفال بالموالد ليس من دين الإسلام، بل هو من البدع المحدثات التي أمرنا الله ورسوله بتركها والحذر منها. ولا ينبغي للعاقل أن يغتر بكثرة من يفعله من الناس في سائر الأقطار، فإن الحق لا يعرف بكثرة الفاعلين، وإنما يعرف بالأدلة الشرعية. قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ

سَكِيلِ اللَّهِ ﴿ [الأنعام: ١١٦] والخطيب في المسجد الحرام وفقه الله قد أحسن في إنكاره بدعة المولد، ونصح الله ولعباده بأسلوب حسن وأدلة واضحة على أعظم منبر إسلامي، حتى تعم الفائدة، وتقوم الحججة على من لم تبلغه. فالاعتراض عليه غلط محض، واعتراض في غير محله، وجرأة على الله وعلى دينه بغير علم ولا هدى، ومخالفة لما تقدم من الأدلة الشرعية، وليس في البدع شيء حسن، بل كلها ضلالة، كما قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم.

أما الولائم التي تقام للعزاء بعد الموت فلا شك أنها من أمر الجاهلية، ومن النياحة التي حذر منها رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن جهل الكاتب - هداة الله - ذلك، وإنما السنة عند الموت أن يُصنع طعام لأهل الميت يبعث به إليهم إعانة لهم وجبراً لقلوبهم، فإنهم ربما اشتغلوا بمصيبتهم وبمن يأتي إليهم عن إصلاح طعام لأنفسهم، لما روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه بسند صحيح عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما

قال: لما جاء نعي جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهله: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فإنه قد أتاهم ما يشغلهم» فهذا هو السنة.

وأما صنع الطعام من أهل الميت للناس: سواء كان ذلك من مال الورثة، أو من ثلث الميت، أو من شخص آخر، فهذا لا يجوز؛ لأنه خلاف السنة ومن عمل الجاهلية كما تقدم، ولأن في ذلك زيادة تعب لهم على مصيبتهم وشغلاً إلى شغلهم. وقد روى أحمد وابن ماجه بإسناد جيد عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه أنه قال: كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام بعد الدفن من النياحة. ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه رضي الله عنهم ولا عن السلف الصالح إقامة حفل للميت مطلقاً: لا عند وفاته، ولا بعد أسبوع، ولا بعد أربعين يوماً، ولا بعد سنة من وفاته، بل ذلك بدعة يجب تركها وإنكارها والتوبة إلى الله منها، لما فيها من الابتداع في الدين ومشابهة أهل الجاهلية.

وقد قال الإمام العلامة أبو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي رحمه الله في كتابه المغني ما نصه: (مسألة: قال: ولا بأس أن يصلح لأهل الميت طعاماً يبعث به إليهم، ولا يصلحون هم طعاماً يطعمون الناس. وجملة ذلك أنه يستحب إصلاح طعام لأهل الميت يبعث به إليهم: إعانة لهم، وجبراً لقلوبهم، فإنهم ربما اشتغلوا بمصيبتهم وبمن يأتي إليهم عن إصلاح طعام لأنفسهم.

وقد روى أبو داود في سننه بإسناده عن عبدالله بن جعفر قال: لما جاء نعي جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فإنه قد أتاهم أمر شغلهم». وروي عن عبدالله بن أبي بكر أنه قال: (فما زالت السنة فينا حتى تركها من تركها. فأما صنع أهل الميت طعاماً للناس فمكروه؛ لأن فيه زيادة على مصيبتهم، وشغلاً لهم إلى شغلهم وتشبهاً بصنع أهل الجاهلية. ويُروى أن جريراً وفد على عمر فقال: (هل يناح على ميتكم؟ قال: لا، قال: وهل يجتمعون عند أهل الميت ويجعلون الطعام؟ قال: نعم، قال: ذاك النوح) انتهى المقصود.

وأما قول الكاتب - هداه الله - وهل كل ما لم يفعله الرسول وأصحابه حرام أم العكس هو الصحيح؟ أي: أن الأصل في كل الأعمال هو الحل، إلا ما ورد نص بالتحريم. فهذا الكلام فيه إجمال وإفراط، وليس على إطلاقه، والصواب أن يقال: إن ما تركه الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالعبادات لا يجوز لأحد إحداثه ولا تشريعه للناس؛ لأن العبادات توقيفية لا يشرع منها إلا ما شرعه الله ورسوله، فمن أحدث شيئاً من العبادات فقد شرع في الدين ما لم يأذن به الله، ويعتبر بذلك مبتدعاً مخالفاً للشرع المطهر، يجب رد بدعته عليه للأدلة السابقة، ومن ذلك الاحتفال بالموالد كما تقدم، وهكذا ما كان من أمر الجاهلية لا يجوز لأحد إحداثه ولا إقراره كإقامة المآتم بعد الموت؛ لأن أمر الجاهلية كله مرفوض ومنهي عنه إلا ما أقره الشرع المطهر، لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: «إن أمر الجاهلية كله موضوع».

وقوله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر لما عيّر رجلاً بأمه: «إنك امرؤ فيك جاهلية» والأحاديث في هذا المعنى

كثيرة، وقد قال الله سبحانه في كتابه المبين لנסاء النبي صلى الله عليه وسلم ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية .

أما الأمور الأخرى التي لا تعلق لها بالعبادات ولا بأمر الجاهلية فالأصل فيها الحل، إلا ما حرمه الشرع: كأنواع المآكل والمشارب والصناعات ونحو ذلك؛ لأن الناس أعلم بأمور دنياهم. ويستثنى من ذلك ما حرمه الله ورسوله كلبس الذهب والحريز للذكور، وكتشبه الرجال بالنساء ونحو ذلك مما نص الشرع على النهي عنه، فهو مستثنى من هذه القاعدة. ولما أوجب الله من النصح له سبحانه وعباده، ولما يجب من التنبيه على الأخطاء التي وقع فيها الكاتب وأعلنها، رأيت التنبيه على ذلك، وأسأل الله أن يوفقنا والكاتب وسائر المسلمين لما يرضيه من القول والعمل، وأن يمن على الجميع بالتوبة النصوح، وأن يرزقنا جميعاً التمسك بكتابه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، والحذر مما يخالفهما، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على نبينا وإمامنا محمد وآله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين .

## كلمة تحذيرية

### حول إنكار رشاد خليفة للسنة المطهرة<sup>(١)</sup>

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فالداعي لكتابة هذه الكلمة أنه ظهر في مدينة توسان التابعة لولاية أريزونا الأمريكية، شخص يدعى رشاد خليفة مصري الأصل أمريكي الجنسية، يقوم بالدعوة على أساس بعيد عن الإسلام وينكر السنة ويتقص من منزلة الرسول صلى الله عليه وسلم، ويحرف كلام الله بما يناسب مذهبه الباطل.

والمذكور ليس له علم بأصول الشريعة الإسلامية، إذ هو يحمل شهادة الدكتوراه في الهندسة الزراعية مما لا يؤهله للقيام بالدعوة إلى الله على وجه صحيح، وقد قام بالتغريب ببعض المسلمين الجدد والسذج من العامة باسم الإسلام في الوقت الذي يحارب فيه الإسلام بإنكاره السنة والتعاون مع المنكرين لها قولاً وفعلاً، فقد سجل في إذاعة ليبيا أثناء زيارته لها عام ١٣٩٩هـ أحاديث إذاعية، ولما سئل من قبل أحد أساتذة

(١) انظر مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحته ٢/ ٤٠٠.

الجامعة الليبية قبيل صعوده للطائرة عن رأيه في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، أجاب باختصار نظراً لضيق الوقت قائلاً: (الحديث من صنع إبليس) ومن أقواله التي توضح رفضه للسنة وتأويله القرآن الكريم برأيه ما يلي:

١- قوله: إنه لا يجوز رجم الزاني أو الزانية سواء كانا محصنين أو غير محصنين؛ لأن ذلك لم يرد في القرآن.

٢- تبجحه بصورة مستمرة بما يروى (لا تكتبوا عني سوى القرآن) أنه لا تجوز كتابة الأحاديث.

٣- استدلاله على ما ذهب إليه من أنه لا حاجة للسنة ولا لتفسير الرسول صلى الله عليه وسلم للقرآن، بقوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي أَلْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [٦٤] [مريم].

٤- ادعاؤه أن الأخذ بالسنة وكتابتها وجمع الأحاديث في القرنين الثاني والثالث كان سبباً في سقوط الدولة الإسلامية.

٥- عدم التصديق بالمعراج، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يأت بجديد في الصلاة؛ لأن العرب قد توارثوها بهذه

الكيفية المعهودة عن جدهم إبراهيم عليه السلام .

٦- له تأويلات في كيفية كتابة الحروف المقطعة الواردة في أول السور، ويقول: هذه ليست الكتابة الصحيحة لها ففي قوله تعالى: ﴿الْمَ﴾ يجب أن تكتب هكذا (ألف لام ميم)، وقوله تعالى: ﴿تَّ﴾ يجب أن تكتب هكذا (نون)، وغير ذلك من الآراء الباطلة التي يفرق بها كلمة المسلمين مع ما فيها من محادة لله ورسوله .

لذا فقد رأيت من الواجب توضيح أمره وكشف حقيقته للمسلمين؛ لئلا يغتر أحد بكلامه أو ينخدع بأرائه، وحتى يكون الجميع على معرفة بمكانة السنة المطهرة .

فلا يخفى على كل مسلم أن سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم هي المصدر الثاني للتشريع، وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وعلمائها، وقد حفظ الله سنة نبيه صلى الله عليه وسلم كما حفظ كتابه، فقيّض لها رجالاً مخلصين وعلماء عاملين، وهبوا نفوسهم، وكرسوا حياتهم، لخدمتها وتمحيصها وتدقيقها ونقلها بأمانة وإخلاص، كما نطق بها رسول الله صلى الله عليه وسلم من

غير تحريف ولا تغيير: لا في المعنى ولا في اللفظ، ولم يزل أهل العلم من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم يؤمنون بهذا الأصل العظيم، ويحتجون به، ويعلمونه الأمة ويفسرون به كتاب الله، وقد ألفوا فيه المؤلفات، وأوضحوا ذلك في كتب الأصول والفقه، وقد جاء في كتاب الله تعالى الأمر باتباع الرسول وطاعته حتى تقوم الساعة؛ لأنه صلى الله عليه وسلم هو المفسر لكتاب الله، والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره، ولولا السنة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفاتها والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والمحرمات وما أوجب الله فيها من حدود وعقوبات.

ومما ورد في ذلك من الآيات قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا

اللَّهِ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران] وقوله تعالى

في سورة النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ

تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء]

وقوله جل ثناؤه: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء] وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النور]

وقال عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور] فهذه الآيات وغيرها جعلت طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم طاعة لله ومتممة لها، وأناطت الهدى والرشاد والرحمة باتباع سنته وهدية صلى الله عليه وسلم، ولا يكون ذلك مع عدم العمل بها وإنكارها والقول بعدم صحتها.

وإن ما تفوه به رشاد خليفة من إنكار السنة والقول بعدم الحاجة إليها كفر وردة عن الإسلام؛ لأن من أنكر السنة فقد أنكر الكتاب، ومن أنكرهما أو أحدهما فهو كافر بالإجماع، ولا يجوز التعامل معه وأمثاله، بل يجب هجره والتحذير من فتنه وبيان كفره وضلاله في كل مناسبة حتى يتوب إلى الله من ذلك توبة معلنة في الصحف السيارة، لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ

وَأَهْدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّكَ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْنَا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ [البقرة] وقد ذكر الإمام السيوطي رحمه الله كفر من جحد السنة، في كتابه المسمى (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة) فقال: (اعلموا -رحمكم الله- أن من أنكر أن كون حديث النبي صلى الله عليه وسلم قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفر وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق الكفرة) انتهى المقصود.

هذا ما أردت إيضاحه والتنبيه عليه من أمر هذا الرجل براءة للذمة ونصحاً للأمة، وأسأل الله أن يهدينا وإياه صراطه المستقيم، وأن يعصمنا وجميع إخواننا المسلمين من الضلال بعد الهدى ومن الكفر بعد الإيمان، كما أسأله تعالى أن ينصر دينه، ويعلي كلمته، ويكبت أعداء شرعه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين.

## الخاتمة

هذا ما تيسر جمعه، أسأل الله تعالى أن يبارك فيه وينفع به وأن يجعل عملي لوجهه عز وجل خالصاً، على السنة صواباً، وأن يثبتنا على الحق حتى نلقاه، وأن يغفر لنا ولسماحة شخيننا ووالدينا وذرياتنا وأهلينا وجميع المسلمين، وأسأل الله أن يوفقني ويعينني على إكمال جمع جميع ردود سماحته يرحمه الله ودراستها دراسةً علميةً لاستخراج الدروس والعبر منها؛ خدمةً لمنهجه الذي يُعد امتداداً للسير على السنة ولا أُرْكَي سماحته، وإرشاداً لجميع الشباب لیسلكوا منهج الوسط والاعتدال في الأمور كلها، والله أسأل أن يهدينا وإياهم صراطه المستقيم، وأن يسلك بنا وبهم طريق الحق والرشاد والسنة، وأن يجعلنا وإياهم ممن يرجع إلى العلماء ويأخذ عنهم؛ امتثالاً لقول الحق جل وعلا: ﴿ فَتَشَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٤٧﴾ [النحل]، وقوله سبحانه: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ، وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ

مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ  
وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٧﴾ [النساء].

والحمد لله في الأولى والآخرة، وصلى الله على نبينا  
محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع سنته واقتفى أثره إلى يوم  
الدين.

كتبه الفقير إلى عفو ربه  
نايف بن ممدوح بن عبدالعزيز آل سعود